

صفة صلاة

النبي ﷺ

كأنك تراها رأي عين

تأليف:

أبي عبد الله طارق بن يوسف الوليدي

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



دار الحديث بصبر حرسها الله



شروط الصلاة وأركانها وواجباتها

شروط الصلاة تسعة وهي:

- ١ - الإسلام.
- ٢ - العقل.
- ٣ - التمييز.
- ٤ - رفع الحدث (الأكبر والأصغر).
- ٥ - إزالة النجاسة من البدن والثوب والمكان.
- ٦ - أخذ الزينة الواجبة للصلاة (ستر العورة - تغطية العاتقين).
- ٧ - دخول الوقت.
- ٨ - استقبال القبلة.
- ٩ - النية.

أركان الصلاة أربعة عشر وهي:

- ١ - القيام في الفرض على القادر منتصباً.
- ٢ - تكبيرة الإحرام في أولها.
- ٣ - قراءة الفاتحة مرتبة في كل ركعة.
- ٤ - الركوع في كل ركعة.
- ٥ - الرفع من الركوع والاعتدال منه قائماً.
- ٦ - السجود على الأعضاء السبعة.
- ٧ - الرفع من السجود.
- ٨ - الجلوس بين السجدين.

٩- الطمأنينة في جميع الأركان.

١٠- ترتيب الأركان على ما تقدّم.

١١- التشهد الأخير.

١٢- الصلاة على النبي ﷺ.

١٣- الجلوس للتشهد الأخير.

١٤- التسليم.

واجبات الصلاة ثمانية وهي:

١- جميع التكبيرات غير تكبيرة الإحرام (تكبيرات الانتقال).

٢- قول: "سبحان ربي العظيم" مرة في الركوع.

٣- قبض الركبتين باليدين عند الركوع.

٤- قول: "سمع الله لمن حمده" للإمام والمنفرد، وقول: "ربنا ولك الحمد" للمأموم فقط.

٥- قول: "سبحان ربي الأعلى" مرة في السجود.

٦- قوله: "ربّ اغفر لي" بين السجدين.

٧- التشهد الأول.

٨- الجلوس للتشهد الأول.

صفة صلاة النبي ﷺ

أولاً: القيام.

إذا أراد المسلم صلاة الفريضة فيجب عليه القيام إن كان قادراً عليه؛ لقوله تعالى: ﴿وَقُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ﴾ [البقرة: ٢٣٨]. وإن لم يقدر على القيام لعجزه فيصل على حسب قدرته؛ لقوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «صَلِّ قَائِمًا، فَإِنْ لَمْ تَسْتَطِعْ فَقَاعِدًا، فَإِنْ لَمْ تَسْتَطِعْ فَعَلَى جَنْبٍ». ولا يجوز له القعود في جميع الصلاة إذا عجز عن القيام فقط مع قدرته على الركوع والسجود كما يفعل بعض الجهالة.

وأما في صلاة النافلة فالقيام فيها مستحب وليس بواجب؛ لحديث حفصة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أنها قالت: ما رأيت رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صلى في سبحة قاعدا، حتى كان قبل وفاته بعام، فكان يصلي في سبحة قاعدا. رواه مسلم.

وقيامك إلى الصلاة يعتبر نية، فلا يحتاج أن تقول: نويت أن أصلي صلاة الظهر أربع ركعات مؤتمراً، أو إماماً؛ لأن قيامك إلى الصلاة يعتبر نية، والتلفظ بالنية بدعة^(١).

ثم تستقبل القبلة (الكعبة) حيث كنت، في الفرض والنفل، ثم تكبر تكبيرة الإحرام فتقول: (الله أكبر)؛ لحديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وفيه: «إذا قمت إلى الصلاة فأسبغ الوضوء، ثم استقبل القبلة فكبر»، ولحديث علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله

(١) ويجب على المصلي أن يصلي إلى ستره تمتنع مرور الناس بين يديه، وطول السترة: قريباً من الذراع، ولا يشترط أن تكون عريضة فقد صلى النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إلى عصا، ويجعل بينه وبين السترة ثلاثة أذرع، ويكون بين السترة وبين موضع سجوده قدر ممر شاة، ولا يدع أحدا يمر بين يديه إلا إذا كان مأموماً؛ فإن ستره الإمام ستره لمن خلفه، فإن مرَّ بين يديه أحد هذه الثلاثة وهي: ١- المرأة البالغ. ٢- الحمار. ٣- الكلب الأسود. بطلت صلاته، وإن مرَّ بين يديه غيرهم فينقص أجره إذا لم يدفعهم.

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «مفتاح الصلاة الطهور، وتحريمها التكبير، وتحليلها التسليم». رواه أبو داود والترمذي.

وترفع يديك عند أن تكبر تكبيرة الإحرام **إما إلى حذو منكبين أو إلى فروع الأذنين؛** لحديث عبد الله بن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: رأيت النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ افتتح التكبير في الصلاة، فرفع يديه حين يكبر حتى يجعلهما حذو منكبيه، وإذا كبر للركوع؛ فعل مثله، وإذا قال: سمع الله لمن حمده؛ فعل مثله، وقال: ربنا! ولك الحمد، ولا يفعل ذلك حين يرفع رأسه من السجود. متفق عليه. وفي حديث وائل بن حجر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أنه رأى النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ رفع يديه حين دخل في الصلاة كبر حيال أذنيه. رواه مسلم.

وترفع يديك ممدودة الأصابع، فلا تفرج بين أصابعك حال الرفع ولا تضمها؛ لحديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: كان رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ إذا دخل في الصلاة رفع يديه مدا. رواه أبو داود والترمذي وغيرهما.

ولك أن ترفع يديك مع التكبير، أو قبله، أو بعده؛ لحديث ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا المتقدم وفيه: رأيت النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ افتتح التكبير في الصلاة، فرفع يديه حين يكبر حتى يجعلهما حذو منكبيه. وفي رواية لمسلم: حتى تكونا حذو منكبيه، ثم كبر. وجاء في حديث مالك بن الحويرث رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ كان إذا كبر رفع يديه.

ثم تضع يدك اليمنى على يدك اليسرى على صدرك، **ووضع اليد اليمنى على اليسرى له كيفيتان:**

أحدهما: أن يضع يده اليمنى على كفه اليسرى والرسغ والساعد؛ لحديث وائل بن حجر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ كان يضع اليمنى على ظهر كفه اليسرى والرسغ والساعد. رواه أبو داود وغيره.

والثانية: أن يقبض شاله بيمينه على الساعد؛ لحديث سهل بن سعد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: كان الناس يؤمرون أن يضع الرجل يده اليمنى على ذراعه اليسرى في الصلاة. قال أبو حازم: لا أعلمه إلا ينمي ذلك إلى النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ. رواه البخاري.

هاتان الكيفيتان ثابتتان عن النبي ﷺ وأما إرسال اليدين (الإسبال) فلم يثبت عن النبي ﷺ.

وبعد هذا تقول دعاء الاستفتاح: (سبحانك اللهم وبحمدك، وتبارك اسمك، وتعالى جدك، ولا إله غيرك، وجهت وجهي للذي فطر السماوات والأرض حنيئاً، وما أنا من المشركين، إن صلاتي، ونسكي، ومحياي، ومماتي لله رب العالمين، لا شريك له، وبذلك أمرت وأنا من المسلمين).

ثم تستعيز بالله من الشيطان الرجيم، فتقول: (أعوذ بالله من الشيطان الرجيم). ثم تقول سرا: (بسم الله الرحمن الرحيم)، سواء كان ذلك في الصلاة السرية أو الجهرية إماماً، أو مأموماً، أو منفرداً؛ لحديث أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: صليت خلف رسول الله ﷺ وأبي بكر وعمر فكانوا يفتتحون القراءة بالحمد لله رب العالمين. أي: لا يجهرون ببسم الله الرحمن الرحيم. متفق عليه.

وبعد ذلك تقرأ سورة الفاتحة، وينبغي أن تقف عند كل آية: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ۝ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ۝ مَالِكِ يَوْمِ الدِّينِ ۝ إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ ۝ اهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ ۝ صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ ۝ غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ ۝﴾؛ لما جاء في الصحيحين عن عبادة بن الصامت رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله ﷺ: «لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب»، وقد جاء في الحديث القدسي تسمية الفاتحة بالصلاة، وذلك لأن الصلاة لا تصح إلا بها، كما في صحيح مسلم عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «قال الله تعالى: قسمت الصلاة بين وبين عبدي نصفين ...».

والمأمووم يقرأها في الصلاة الجهرية عقب قراءة الإمام لها، فبعد أن يقول: (آمين) يشرع المأمووم في قراءتها حتى ولو قرأ الإمام سورة أخرى.

ولك أن تقرأ الفاتحة وقت سكتات الإمام، فإذا قال الإمام: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ
الْعَالَمِينَ﴾ ثم سكت قليلاً لك أن تقول: الحمد لله رب العالمين، لاسيما إذا كان الإمام
يفرق القراءة آية آية.

فإذا قرأت الفاتحة يشرع لك أن تقول: (آمين) سواء أكنت إماماً، أم كنت مؤتماً؛ لما
جاء عند أبي داود عن وائل بن حجر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: كان رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إذا
قرأ: {ولا الضالين} قال: «آمين». ورفع بها صوته.

وجاء في الصحيحين عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إذا قال
الإمام: غير المغضوب عليهم ولا الضالين، فقولوا: آمين فإنه من وافق تأمينه تأمين الملائكة
غفر له ما تقدم من ذنبه»، وروى الإمام أحمد وابن ماجه عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قالت: قال
رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «ما حسدتكم اليهود على شيء ما حسدتكم على التأمين،
والسلام».

وبعد أن تقرأ الفاتحة يُسنُّ لك أن تقرأ سورة أخرى أو ما تيسر من القرآن إذا كنت
إماماً أو منفرداً؛ لما في الصحيحين عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه كان يقول: "في كل صلاة
يقرأ فما أسمعنا رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أسمعناكم وما أخفا عنا أخفينا عنكم، وإن
لم تزد على أم القرآن أجزاء وإن زدت فهو خير.

فإن كنت إماماً فينبغي لك ألا تطيل القراءة حتى لا تنفر الناس؛ لحديث أنس
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «إني لأدخل في الصلاة وأنا أريد إطالتها،
فأسمع بكاء الصبي، فأتجاوز في صلاتي مما أعلم من شدة وجد أمه من بكائه». متفق عليه،
ويقول النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إذا أم أحدكم الناس فليخفف فإن فيهم الصغير،
والكبير، والضعيف، والمريض. فإذا صلى وحده فليصل كيف شاء» متفق عليه عن أبي
هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فينبغي أن تكون صلاة الإمام وسطاً، وأما إذا كنت منفرداً فلك أن تطيل

القراءة ما شئت؛ فإن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قد صلى ذات ليلة وقرأ سورة البقرة، ثم سورة النساء، ثم سورة آل عمران. رواه مسلم عن حذيفة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

ثانياً: الركوع.

ثم ترفع، رافعا يديك عند الركوع **إما إلى حذو المنكبين أو إلى فروع الأذنين**، وتقول: الله أكبر.

وليكن ركوعك وسطا بحيث يكون رأسك مستويا مع ظهرك، فلا تصوب رأسك وتدليه جدا، ولا ترفعه فتجعله شاخصا؛ لحديث عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قالت: كان رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إذا ركع لم يشخص رأسه، ولم يصوبه ولكن بين ذلك. رواه مسلم.

وتقبض يديك على ركبتيك تفرج أصابعك مجافيا لرفقيك عن إبطيك؛ فقد كان النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يمكن يديه من ركبتيه، كأنه قابض عليهما، ويهصر ظهره، كما في حديث أبي حميد الساعدي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وفيه: وإذا ركع أمكن يديه من ركبتيه، ثم هصر ظهره. رواه البخاري.

وتقول في ركوعك: "سبحان ربي العظيم" ثلاث مرات أو أكثر؛ لحديث حذيفة بن اليمان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: أنه سمع رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول إذا ركع: سبحان ربي العظيم. رواه مسلم.

ولك أن تقول أيضا: (سبح قدوس رب الملائكة والروح). كما جاء في صحيح مسلم عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أو تقول: (سبحانك اللهم ربنا وبحمدك، اللهم اغفر لي) فقد كان النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يكثر منه في ركوعه وسجوده يتأول القرآن. كما في الصحيحين عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أو تقول: (اللهم لك ركعت، وبك آمنت، ولك أسلمت، خشع لك سمعي، وبصري، ونفسي، وعظمي، وعصبي). رواه مسلم عن علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

ويجب عليك أن تطمئن في ركوعك، قال العلامة الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ:

يجب أن يعلم أن الاطمئنان الواجب لا يحصل إلا بتحقيق ما يأتي:

١ - وضع اليدين على الركبتين.

٢ - تفريج أصابع الكفين.

٣ - مد الظهر.

٤ - التمكين للركوع والمكث فيه حتى يأخذ كل عضو مأخذه.

وهذا كله ثابت في روايات عديدة لحديث المسيء صلاته. اه تمام المنة ص ١٨٩.

ثالثاً: الرفع من الركوع.

ثم ترفع بعد ذلك من الركوع رافعا يديك **إما إلى حذو المنكبين أو إلى فروع الأذنين**، وتقول: (سمع الله لمن حمده) إن كنت إماماً أو منفرداً فقط، ويستحب أن تزيد فتقول: (ربنا ولك الحمد حمداً كثيراً طيباً مباركاً فيه. فقد قالها رجل، فقال النبي ﷺ: «من القائل؟» قال: أنا يا رسول الله؟ قال: «رأيت بضعة وثلاثين ملكاً يبتدرونها أيهم يكتبها أول». رواه البخاري عن رفاعه بن رافع الزرقى، وفي صحيح مسلم عن أنس قال النبي ﷺ: «لقد رأيت اثني عشر ملكاً يبتدرونها، أيهم يرفعها».

وأما إذا كنت مأموماً فتقتصر على قول: (ربنا ولك الحمد حمداً كثيراً طيباً مباركاً فيه) حال رفعك من الركوع ولا يشرع لك أن تجمع بين التسميع والتحميد؛ لقول النبي ﷺ: «إذا قال الإمام: سمع الله لمن حمده، فقولوا: ربنا ولك الحمد، فإنه من وافق قوله قول الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه». متفق عليه عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

ثم ترسل يديك في حال الرفع من الركوع ولا تضم يدك اليمنى على اليسرى؛ لأنه لم يثبت عن النبي ﷺ أنه كان يضع يده اليمنى على اليسرى في حال الرفع من الركوع، والعبادة توقيفية.

رابعاً: السجود.

ثم نحر ساجدا مقدما يديك إلى الأرض قبل أن تضع ركبتيك، وتقول: (الله أكبر). فإذا سجدت اعتمدت على كفيك وبسطتهما، وتضم أصابعهما، وتوجههما إلى القبلة؛ فقد كان النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يستقبل بأطراف أصابعه القبلة كما في حديث أبي حميد الساعدي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وتجعل وجهك بين كفيك، كما في حديث وائل بن حجر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لما سجدَ، سَجَدَ بَيْنَ كَفَيْهِ. أي: جعل كفيه عند رأسه محاذيا له. وترفع ذراعيك في السجود عن الأرض، ولا تبسطهما بسط الكلب، فقد كان النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لا يفرش ذراعيه، بل كان ينهى عن ذلك؛ لحديث البراء رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إذا سجدت، فضع كفيك وارفع مرفقيك». رواه مسلم وجاء عن أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «اعتدلوا في السجود ولا ييسط أحدكم ذراعيه انبساط الكلب». رواه مسلم.

وتباعد يديك عن جنبيك حتى يبدو بياض إبطيك من ورائك، فقد كان النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يفرج يديه عن إبطيه حتى لو أن بهمة أرادت أن تمر تحت يديه؛ لمَرت. كما في حديث ميمونة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عند الإمام مسلم. ويجب عليك أن تعتدل في سجودك، وذلك بأن تعتمد فيه اعتمادا متساويا على جميع أعضاء سجودك وهي:

١ - الجبهة والأنف معا.

٢ - والكفان.

٣ - والركبتان.

٤ - وأطراف القدمين؛ لحديث ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «أُمِرْتُ أَنْ أَسْجُدَ عَلَى سَبْعَةِ أَعْظُمٍ الْجُبَّةِ، وَأَشَارَ بِيَدِهِ عَلَى أَنْفِهِ وَالْيَدَيْنِ، وَالرَّجْلَيْنِ، وَأَطْرَافِ الْقَدَمَيْنِ».

وتقول في سجودك: "سبحان ربي الأعلى" ثلاث مرات أو أكثر؛ لحديث حذيفة بن اليمان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: أنه سمع رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول إذا سجد: سبحان ربي الأعلى. رواه مسلم.

ويستحب أن يكثر المصلي من الدعاء في السجود، فإنه مظنة الإجابة؛ لحديث ابن عباس في صحيح مسلم أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «ألا إني نهيْتُ أن أقرأ القرآن راکعاً، أو ساجداً، أما الركوع فعظموا في الرب، وأما السجود فأكثرُوا فيه من الدعاء، فقمْن أن يستجاب لكم»، وجاء عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «أقرب ما يكون العبد من ربه، وهو ساجد، فأكثرُوا الدعاء». رواه مسلم.

خامساً: الجلوس بين السجدين.

ثم بعد ذلك ترفع رأسك مكبراً: (الله أكبر) وتجلس بين السجدين مطمئناً حتى يرجع كل عظم إلى موضعه؛ لحديث ميمونة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا في صحيح مسلم أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كان إذا قعد اطمأن على فخذه اليسرى.

وتفرش رجلك اليسرى فتقعد عليها، وتنصب رجلك اليمنى؛ لحديث عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا في صحيح مسلم وفيه: وَكَانَ يَفْرِشُ رِجْلَهُ الْيُسْرَى وَيَنْصِبُ رِجْلَهُ الْيُمْنَى. وتستقبل بأصابع رجلك اليمنى القبلة؛ فقد كان النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يستقبل بأطراف أصابع رجله القبلة كما في حديث أبي حميد الساعدي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

ويجوز الإقعاء أحياناً، وهو أن ينتصب على عقبيه وصدور قدميه؛ لحديث ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عندما قيل له في الإقعاء على القدمين، فقال: «هي السنة»، فقلنا له: إنا لنراه جفاء بالرجل فقال ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: بل هي سنة نبيك صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. رواه مسلم.

وتقول في هذه الجلسة: (رب اغفر لي، رب اغفر لي، رب اغفر لي) ثلاث مرات أو أكثر من ذلك، ويطيل هذه الجلسة حتى تكون قريباً من سجدة؛ لحديث حذيفة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

عند أبي داود أَنَّهُ رَأَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ وَكَانَ يَقْعُدُ فِيهَا بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ نَحْوًا مِنْ سُجُودِهِ، وَكَانَ يَقُولُ: «رَبِّ اغْفِرْ لِي، رَبِّ اغْفِرْ لِي».

ثم تسجد مرة أخرى وتصنع فيها كما صنعت في الأولى.

فإذا رفع رأسه من السجدة الثانية، وأراد النهوض إلى الركعة الثانية كبر، ويستوي قبل أن ينهض قاعدا على رجله اليسرى، معتدلاً، حتى يرجع كل عظم إلى موضعه، وهي تسمى بـ [جلسة الاستراحة].

ثم تفعل في الركعة الثانية كما فعلت في الركعة الأولى.

سادسا: الجلوس للتشهد .

فإذا فرغ من الركعة الثانية قعد للتشهد، فيجلس مفترشا كما سبق بين السجدين، ولكن لا يجوز الإقعاء هنا، ويضع كفه اليمنى على فخذه وركبته اليمنى، ونهاية مرفقه الأيمن على فخذه لا يبعده عنه، ويبسط كفه اليسرى على فخذه وركبته اليسرى، ويقبض أصابع كفه اليمنى كلها، ويضع إبهامه على إصبعه الوسطى، ويشير بإصبعه السبابة إلى القبلة دون تحريكها، ويرمي ببصره إليها؛ لحديث ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا قَعَدَ فِي التَّشَهُّدِ وَضَعَ يَدَهُ الْيُسْرَى عَلَى رُكْبَتِهِ الْيُسْرَى، وَوَضَعَ يَدَهُ الْيُمْنَى عَلَى رُكْبَتِهِ الْيُمْنَى، وَعَقَدَ ثَلَاثَةَ وَخَمْسِينَ، وَأَشَارَ بِالسَّبَابَةِ». رواه مسلم. وجاء في حديث عبد الله بن الزبير رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وفيه: لا يجاوز بصره إشارته. رواه أبو داود وأحمد.

ويقول في تشهده: التحيات لله، والصلوات، والطيبات، السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته، السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين، أشهد أن لا إله إلا الله، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله.

وفي التشهد الأخير من الصلاة الرباعية أو الثلاثية يجلس متوركا؛ لحديث أبي حميد الساعدي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وفيه: وإذا جلس في الركعة الآخرة قدم رجله اليسرى، ونصب الأخرى وقعد على مقعدته. رواه البخاري.

ويقول في التشهد الأخير بعد التحيات لله ... إلخ: اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم إنك حميد مجيد، اللهم بارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم إنك حميد مجيد. هكذا جاء في حديث كعب بن عجرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في الصحيحين، وجاء في حديث أبي حميد الساعدي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنهم قالوا: يا رسول الله كيف نصلي عليك؟ فقال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «قولوا: اللهم صل على محمد، وأزواجه، وذريته كما صليت على آل إبراهيم، وبارك على محمد، وأزواجه، وذريته كما باركت على آل إبراهيم إنك حميد مجيد». متفق عليه.

ثم يستحب له أن يقول: «اللهم إني أعوذ بك من عذاب القبر، ومن عذاب النار، ومن فتنة المحيا والممات، ومن فتنة المسيح الدجال»؛ لما جاء في الصحيحين عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَقُول ذَلِكَ.

ثم يتخير من الدعاء ما يشاء، ومنه: اللهم أعني على ذكرك، وشكرك، وحسن عبادتك. كما عند أبي داود عن معاذ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

سابعاً: التسليم.

ثم يسلم عن يمينه: "السلام عليكم ورحمة الله"، حتى يرى بياض خده الأيمن، وعن يساره: "السلام عليكم ورحمة الله"، حتى يرى بياض خده الأيسر.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

محو كتبه:

أَبُو عَبْدِ اللَّهِ طَارِقُ بْنُ يُونُسَ الْوَلِيدِيُّ

المحتويات

٣	شروط الصلاة وأركانها وواجباتها
٣	شروط الصلاة تسعة وهي:
٣	أركان الصلاة أربعة عشر وهي:
٤	واجبات الصلاة ثمانية وهي:
٥	صفة صلاة النبي ﷺ
٥	أولاً: القيام.
١٠	ثانياً: الركوع.
١١	ثالثاً: الرفع من الركوع.
١٢	رابعاً: السجود.
١٣	خامساً: الجلوس بين السجدين.
١٥	سادساً: الجلوس للشهد.
١٦	سابعاً: التسليم.
١٧	المحتويات.